



المديرية العامة للإدارات والمجالس المحليّة

دائرة المتفجرات والبارود

رخص اتجار بأسلحة الصيد وذخائرها وبيع بارود الصيد بالمفرق واستيراد الأسلحة والذخائر والمعدات الحربية لصالح القوى المسلحة اللبنانية واستثمار مصنع لتعبئة خرطوش الصيد

المستندات المطلوبة:

١. صورة عن بطاقة الهوية مصدقة من مختار المحلة.
٢. إفادة سكن عليها الطابع المالي المتوجب صادرة عن مختار المحلة.
٣. سجل عدلي لا يعود تاريخه لأكثر من ثلاثة أشهر.
٤. شهادة صحية موقعة من قبل طبيب مختص عليها طابع النقابة.
٥. شهادة حسن سلوك من قائد السرية في قوى الامن الداخلي العائدة للمنطقة.
٦. براءة ذمة صادرة عن الضمان الاجتماعي صالحة للسنة التي يتم طلب الرخصة فيها.
٧. براءة ذمة بلدية.
٨. سند ملكية او عقد ايجار مصدق من البلدية.
٩. نسخة طبق الأصل عن شهادة التسجيل في وزارة المالية مصدقة عن السنة التي يتم طلب الرخصة فيها.
١٠. شهادة انتساب لغرفة التجارة والصناعة.
١١. نظام الشركة.
١٢. إذاعة تجارية.
١٣. شهادة تسجيل الشركة او المؤسسة من قلم المحكمة.

آلية تسجيل المعاملة

١. تسجيل الملف لدى قلم المديرية الادارية المشتركة / وزارة الداخلية والبلديات.
٢. ورود الملف الى المديرية العامة للإدارات والمجالس المحلية عبر البريد للدراسة.
٣. دراسة الملف وإيداعه معالي الوزير للموافقة.